

المستندات المطلوبة { لإصدار شهادة صلاحية للتصدير إلى دول الخليج أو الدول العربية }

شهادة تصدير شخصي :

- فاتورة شراء توضح المنتجات المراد تصديرها .
- صورة البطاقة المدنية لصاحب العلاقة .

شهادة تصدير خليجي أو عربي :

1. صورة من الترخيص الصحي للشركة الغذائية .
 2. صورة من ترخيص وزارة التجارة أو ترخيص الهيئة العامة للصناعة .
 3. صورة من الترخيص الصحي للمخزن (في حالة تخزين المواد المطلوب تصديرها) .
 4. كتاب من الشركة الغذائية بطلب التصدير مرفق به كشفاً بالمواد الغذائية المطلوب تصديرها .
 5. صورة من عقد التأسيس .
 6. **المستندات المطلوبة للمواد الغذائية المراد تصديرها** (فاتورة الشراء - تقرير المعاينة الصحية - شهادة المنشأ - نتيجة فحص العينة من المواد الغذائية المراد تصديرها من المختبر المعتمد لدى الهيئة تثبت بأنها صالحة للاستهلاك الآدمي ومطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة) .
 7. **تقديم المعاملة من قبل صاحب الشأن أو بتوكيل أو بهوية مندوب من قبل الهيئة.**
 8. صورة من البطاقة المدنية لصاحب الترخيص والممثل القانوني والموكل إليه .
 9. **لا يتم تحديد أوزان للبضاعة في الشحن البحري، أما في الشحن الجوي والبري فيجب الالتزام بالأوزان التالية :**
- **التصدير الخليجي:** يسجل في كل شهادة 12 منتج غذائي والوزن لا يزيد على 23 ألف كيلوجرام .
 - **التصدير العربي:** يسجل في كل شهادة 12 منتج غذائي والوزن لا يزيد على 30 ألف كيلوجرام .

10 د.ك	إصدار شهادة صلاحية تصدير مواد غذائية أول مرة
20 د.ك	إعادة فحص عينة بناء على طلب صاحب الشأن
10 د.ك	استخراج نتيجة مختبر طبق الأصل لكل نموذج

الرسوم